

استكمال الاشراف على تنفيذ اعمال انشاء طريق الشاحنات بالطريق الدولي الساحلى  
(نطاق منطقة شرق الدلتا) من الكم ٨٠ حتى الكم ١٠٧

وزارة النقل  
الهيئة العامة للطرق والكبارى  
الإدارة المركزية لبحوث الطرق

الهيئة العامة  
للطرق والكبارى  
GENERAL AUTHORITY  
FOR ROADS AND BRIDGES  
(EGYPT)



### دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

استكمال الاشراف على تنفيذ اعمال انشاء طريق الشاحنات بالطريق الدولي الساحلى  
(نطاق منطقة شرق الدلتا) من الكم ٨٠ حتى الكم ١٠٧

تاريخ المفاوضة: يوم / / ٢٠٢٣

عدد الصفحات التى يضمها الدفتر ( )

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة  
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الإدارة المركزية  
لبحوث الطرق

مهندس /

"حسام بدر الدين"

رئيس الإدارة المركزية  
لمنطقة شرق الدلتا

مهندس /

"سلوى محمد صالح"

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس /

"محسن محمد زهران"

رئيس الإدارة المركزية  
للمشروعات المالية و الإدارية

محاسب /

"ابوبكر أحمد حسن عساف"

ENTRANS  
CONSULTING

## استكمال الأشراف على تنفيذ أعمال إنشاء طريق الشاحنات بالطريق الدولي الساحلي (نطاق منطقة شرق الدلتا) من الكم ٨٠ حتى الكم ١٠٧

مادة ١ - عام:  
١-١ مقدمة

- تعتبر شبكة الطرق من أهم المقومات التي تعني بها الدول في العصر الحديث، لكونها الشرايين التي تنمو من خلالها سلسلة متصلة من النشاطات التجارية و الزراعية والاجتماعية والثقافية و السياحية التي تعزز مسيرة الاقتصاد الوطني لدورها في تقديم الخدمات لقطاعات الإنتاج والخدمات الأخرى، و ما يعكسه ذلك من أهمية فرص للعمل.
- ولذلك فإن مشاريع بناء الطرق تحتل المبادرة الأولى في برامج ومشاريع التنمية المستدامة لتحقيق معدلات أعلى في التنمية والنمو من خلال تأمين حركة نقل الركاب والبضائع بين كافة المدن والقرى ومناطق التنمية الجديدة المقترحة.
- و تنفيذاً لتوجيهات القيادة السياسية فقد تم إعداد المخطط المستقبلي لشبكة الطرق و الجمهورية وتحديد الأولويات المقترحة وكذلك وضع البات تنفيذ الخطة وتم تكليف الهيئة العامة للطرق والكباري بجزء كبير من المشروع القومي وتم أسناد تنفيذ المشروعات بالأمر المباشر إلى بعض الشركات.
- لذا ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه.
- يقوم الاستشاري الذي يتقدم بعرضه بالأطلاع على كافة المهام المنوطة به ١ والمواد المذكورة بهذا الدفتر والذي يعد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين الهيئة العامة للطرق والكباري ويشكل هذا الدفتر مع العقد وحدة واحدة ومكملاً لأحكامه ويسيراً لمواده.

### ٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الى المعنى المحدد خلاف ما يذكر اثناء .
- هذا وتشير الكلمات المفردة الى نفس معنى الجمع لها والعكس صحيح .
- أ- GARBLT أو صاحب العمل أو الطرف الأول أو الهيئة: تعني الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري.
- ب- الاستشاري أو الطرف الثاني أو المكتب الاستشاري أو المهندس : يعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين أبرم صاحب العمل معهم عقد الخدمات الاستشارية ويشمل ذلك ممثلهم وخلفهم ومن يحمل محلهم بموافقة صاحب العمل.
- ت- الشركة المنفذة : تعني كل مقاول قام بالتعاقد مع الطرف الأول لتنفيذ المشروع القومي.
- ث- المشروع : يعني (في حال ذكر الكلمة في هذا الدفتر دون إضافة تعريفية أو توصيف ) جميع الأعمال المطلوبة من الاستشاري طبقاً لعقد الاتفاق بينه وبين الهيئة وتشمل الأعمال جميع الأنشطة التي ستنفذ ومتضمنة إعداد الدراسات والتصاميم والأشراف على التنفيذ وضبط وتأكيد الجودة.
- ج- الموافقة : تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأي موافقات شفوية سابقة.
- ح- عقد الخدمات الاستشارية: يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .
- و- عقد مقاوله : عقود المقاولات التي تبرمها الشركات المنفذة مع الهيئة لتنفيذ الطريق والأعمال الصناعية .
- خ- أي كلمات أو مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

### ٣-١ وصف المشروع

القيام بالمراجعة استكمال الأشراف على تنفيذ أعمال إنشاء طريق الشاحنات بالطريق الدولي الساحلي (نطاق منطقة شرق الدلتا) من الكم ٨٠ حتى الكم ١٠٧ .  
وذلك من خلال الأشراف على التنفيذ وضبط وتأكيد الجودة والاشتراك في الاستلام الابتدائي للأعمال وسوف تقوم الهيئة بتقسيم أعمال الطريق إلى عدة قطاعات طبقاً لما تراه في مثل هذا الشأن.  
ويعد هذا العقد من عقود الخدمات الاستشارية بحيث يكون أداء الاستشاري للخدمات بوصفه مقاولاً مستقلاً يعمل لحساب نفسه وذلك سواء في العلاقة بين الطرفين أو بالنسبة لغيرهما ويكون الاستشاري من ثم مسئولاً بالكامل عن جميع الخدمات التي يؤديها وكلفة ما يترتب عليها من آثار أو مطالبات

### مادة ٢ - مجال الخدمات الاستشارية

للدعم الفني وتقديم التقارير الاستشارية والبرامج الزمنية الدورية لتوكيد الجودة وضبط معدلات الأداء والتي تشمل ولا تقتصر على ما يلي :

د.س.م  
Entraints  
CONSULTING

١. الإشراف المستمر على التنفيذ وضبط الجودة لجميع الأعمال التي يقوم بها الشركات المنفذة داخل نطاق التعاقد .
٢. مراجعة البرنامج الزمني المقدم من الشركة المنفذة وإعداد تقرير عن أسباب الانحراف والتأخير وإرفاق ووسائل تلقيها إن وجدت .
٣. مراجعته حساب الكميات المنفذة وإعداد واعتماد جداول الكميات المعدلة وكراسات الحصر .
٤. مراجعته حساب الكميات الختامية لجميع الأعمال .
٥. الاشتراك في الاستلام الابتدائي والتقييم للأعمال .

#### مادة ٣ - مهام الاستشاري

##### أ : ملخص المهام :

تتلخص مهام الاستشاري فيما يلي (بدون الإخلال بماورد ذكره تفصيلا في هذا الدفتر والتعاقد الاشراف على تنفيذ المشروع ( طرق ) طوال مدة التنفيذ وحتى تاريخ الاستلام الابتدائي وتوكيد وضبط وتقييم جودة الأعمال المنفذة بالمعيار و

##### الدعم الفني

##### بين عناصر الخدمات الاستشارية :-

يلتزم الاستشاري بالإشراف الكامل والمستمر على جميع مراحل التنفيذ وإدارة المشروعات وأعمال ضبط وتوكيد الجودة و الدعم الفني وتحديد وإجراء الاختبارات والتوصيات اللازمة لأعمال الطرق والتكيفية بالمشروع وذلك طول مدة تنفيذ المشروع حيث يقوم الاستشاري بالدعم الفني وتقديم التقارير الاستشارية ومراجعة البرامج الزمنية الدورية . وعلى سبيل المثال لا الحصر :

١. استلام نسخة من وثائق العقد ( العقد - الشروط العامة والخاصة - المواصفات - نطاق العمل وجداول الكميات ) ويتم حفظها في ملف خاص بموقع المشروع .
٢. توفير الموارد البشرية اللازمة طبقا للحد الأدنى المنصوص عليه في المادة (٤) ( فرق عمل الإستشاري ) طبقا للبرنامج الزمني لأعمال الإشراف علي تفعيل خطط الفحص والاختبار ( المعملية / المساحية ) والإشراف على التنفيذ لبنود الاعمال للمشروع ( طبقات رصف - أعمال خرسانية ) بموقع المشروع ، على ان يتم اعتماد تلك الموارد البشرية من الهيئة . ووفقاً لما جاء بكراسة الشروط والمواصفات عقد الشركة المنفذة .
٣. التعرف والمواقفة على جهاز المقاول الفني بعد التأكد من مؤهلاته العلمية وخبراته العملية ومن ثم اعتماد من المالك .
٤. مراجعة الأعمال المساحية التي يقوم بها المقاول والتأكد من الدقة المطلوبة لتنفيذ الأعمال
٥. مراجعة واعتماد الرسومات التنفيذية التي قد تقدم من المقاول وعمل التعديلات اللازمة عليها في حالة الضرورة واعتمادها بعد تصديقه عليها من الهيئة .
٦. مراقبة الأعمال التنفيذية ومراحل التنفيذ بالمقارنة مع الجدول الزمني للمشروع .
٧. مراجعة واعتماد خطة الجودة وطرق التنفيذ لبنود الأعمال والمقدمه من الشركة المنفذة طبقا لكراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمشروع .
٨. المراقبة والتأكد من سلامة تنفيذ برنامج ضبط الجودة والاستشاري مسؤول مسؤولية كاملة عن ضبط الجودة وسلامة تنفيذ الأعمال .
٩. مراجعته واعتماد خطة المعايرة للأجهزة المعملية / المساحية المطلوب توفيرها قبل البدء في الاعمال .
١٠. إعداد خطط الفحص والاختبارات المعملية و المساحية .
١١. الإشراف علي تفعيل خطط الفحص والاختبار ( الفحص البصري - المساحية - المعملية ) اليومية التي يتم إجرائها ( طبقا لتكرارية الاختبار ) .

EnTrans  
CONSULTING

١٢. التحقق من قيام الشركة المنفذة بالتنفيذ طبقاً لأعلى مستوى لضبط الجودة لجميع بنود أعمال الطرق سواء كانت للجسر أو لطبقات الأساس أو الطبقات الاسفلتية أو غيرها من الاعمال وكذا الاعمال الصناعية والتكميلية في أي قطاعات يبدأ العمل بها وذلك بإجراء الفحوصات والتجارب اللازمة لذلك.
١٣. مراجعة واعتماد التقارير المعملية لنتائج الاختبارات المعملية على مصادر المواد والتي تم إجراؤها بالمعمل المنبم تحت إشراف المكتب الاستشاري.
١٤. مراجعة واعتماد التقارير المعملية لتصميم الخلطات (الاسفلتية - الأساس - الخرسانية) التي تم إجراؤها تحت إشراف المكتب الاستشاري .
١٥. اعتماد التقارير الفنية ( المعملية - المساحية ) لنتائج الاختبارات اليومية (صلاحية وتشغيل) للتسليم المرحلي اليومي .
١٦. استكمال مستندات ضبط الجودة للاعمال بما يتفق مع الاسس والمواصفات العالمية .
١٧. اعتماد معامل الاختبارات بالموقع لكل قطاع بحيث يكون المعمل مجهز تجهيزاً كاملاً حيث سيتم إجراء عملية الاختبارات لجميع مكونات المشروع ( طرق، انشاءات ، ..... الخ ) به واعتمادها قبل البدء في تنفيذ الأعمال .
١٨. اعتماد المحاجر الخاصة بتوريد المواد اللازمة لتنفيذ المشروع.
١٩. ضبط جودة طرق تشوين المواد سواء بالخلطات أو مواقع العمل.
٢٠. اعتماد صلاحية المواد الموردة وتحديد الاختبارات الضرورية لضمان مطابقة خواص ومواصفات المواد مع المواصفات المطروحة من الهيئة .
٢١. مراجعة ومتابعة إعداد البرنامج الزمني للتنفيذ المقدم من الشركة المنفذة ودراسته وإبداء أية ملاحظات عليه (إن وجدت) ومراجعة جداول العمالة والمعدات والتفق النفاذي المطلوب وتقديمها بصفة شهرية ومتابعة تحقيقاتها وفقاً لتقدم العمل لاعتمادها من قطاع الكبارى بالهيئة.
٢٢. متابعة معدل سير الأعمال طبقاً للبرامج الزمنية المعدة من الشركة المنفذة وتقديم تقرير كل ١٥ يوم بهذه المعدلات التنفيذية للكميات المطابقة للمواصفات من خلال طلبات استلام الأعمال المقدمة من المقاول ( الشركة المنفذة ) .
٢٣. ضبط ومراجعة مناسيب سطح طبقات الرصف المختلفة أثناء تنفيذها بالموقع وحصول الاعمال الصناعية بحيث تحقق السمك التصميمي وإعطاء سطح أسفلت نهائي مستوى دون تموجات أو سوء لحامات أو خشونة أو عدم تجانس أو أي عيوب أخرى .
٢٤. التقييم المستمر لما يتم تنفيذه من أعمال وتقديم تقارير شهرية لقطاع الطرق بالهيئة .
٢٥. الاشراف على ضبط جودة الخلطات الاسفلتية والخرسانية ابتداء من المعايير الى اسلوب العمل بالخلطات وضبط جودة المواد المشونة بالخلطة.
٢٦. تقديم تقارير شهرية للهيئة بنتائج التجارب المعملية وأعمال المساحة ومستوى التنفيذ لضبط المناسيب لقطاع التنفيذ.
٢٧. تقديم التوصيات الفنية لاساليب التنفيذ السليمة لضمان جودة الاعمال وتقديم كل ما يتطلب من الرأي والمشورة الفنية لحل مشاكل التنفيذ .
٢٨. حضور أي اجتماعات ترى الهيئة ضرورة تواجدها الاستشاري فيها .
٢٩. تقديم تقرير كل خمسة عشر يوماً عن مدى صلاحية وكفاءة معدات الرصف والأعمال الصناعية ومدى كفاءتها لتنفيذ الأعمال والإصلاحات اللازمة لرفع كفاءتها لتتماشى مع البرنامج الزمني المقدم من الشركة المنفذة والاعتماد من الهيئة.

كامل

EntTrans  
CONSULTING

٣٠. مراجعة تنفيذ أعمال تأمين سلامة المرور على طول الطريق لتحقيق مستويات الأمان والسلامة لمستخدمي الطريق ومتابعة أعمال التنفيذ.
٣١. حساب الكميات المنفذة ومراجعة واعتماد المستخلصات .
٣٢. إعداد مستندات للأعمال المنفذة مدعمة بصور فوتوغرافية وشرائط الفيديو وتقديم نسخة للهيئة مستقلة عن الجهة التي تقدمها الشركة المنفذة للهيئة.
٣٣. على الاستشاري تقديم حصر شهري بالأعمال التي تمت ومطابقة للمواصفات وبنود الأعمال مع التوجيه بالمصرف أو عدم الصرف لهذه الكميات واعتماد المستخلص الشهري الخاص بالمصرف.
٣٤. حساب الكميات الختامية لجميع الأعمال .
٣٥. في نهاية العمل يجب على الاستشاري تقديم ملف كامل عن حياة المشروع التفصيلية والمنفذة فعلياً شاملة الرسومات التنفيذية التفصيلية ( As built drawing ) .
٣٦. المشاركة في الاستلام الابتدائي لأعمال الطرق
٣٧. وضع أسس تحديد نسب الخصم على الأعمال التي يمكن قبولها دون أن تتأثر جودتها مع وجود نسبة حيد من المواصفات وتحديد النسب المستحقة للخصم وذلك بالاتفاق مع الهيئة وكله وفقاً لأحدث إصدار من الكود المصري.
٣٨. جميع الأنشطة والمهام المذكورة عليه يجب أن تتم بتسيق وتعاون كامل بعد اعتمادها من الهيئة .
٣٩. إعداد النماذج الخاصة بالدورة المستندية لمهام المكتب الاستشاري .
٤٠. الاشتراك في تقديم الحلول الفنية اللازمة لأي عائق يعترض تقدم سير الأعمال مع اللجنة المشكلة من قبل الهيئة تمهيداً لإعتماد هذه الحلول من الطرف الأول .
٤١. مراجعة وتقديم المستندات الموثقة المعملية / الساحية الشهرية للتسليم المرحلي لقبول الاعمال مرحلياً للطرف الأول لتكون هي المستندات الموثقة المعملية للتسليم الابتدائي المعمل / الساحي.
٤٢. إجراء اختبارات تأكيدية بمعمل موقع العمل لضمان سلامة الاعمال وايضا سلامة تطبيق خطط الفحص والاختبار طبقاً للمواصفات الفنية للمشروع أو بمعامل خارجيه إذا تطلب الأمر ذلك.
٤٣. الاستعانة بموارد بشرية متخصصة (مكتب / شخص) في حالة الاحتياج طبقاً لمتطلبات العمل ودون أن تتحمل الهيئة (الطرف الأول) أية أعباء مالية .
٤٤. يتحمل الاستشاري كافة تكاليف ومسئوليات انتقال العاملين التابعين له من وإلى داخل الموقع وكافة تكاليف إقامتهم .
٤٥. الالتزام بمواعيد العمل بالمشروع طبقاً لظروفه والتعليمات الصادره فيه ، ودون المطالبه بأية أعباء مالية إضافية.
٤٦. الالتزام بتطبيق خطط السلامة والصحة المهنية بموقع المشروع لكل قطاع .
٤٧. أن يؤمن لنفسه وموظفيه جميع المعدات ووسائل النقل والإقامة (داخل وخارج المشروع) وجميع الخدمات بما فيها الإستراحات التي تمكنه من أداء التزاماته المنصوص عليها بالعقد .
٤٨. على الطرف الثاني أن يأخذ في اعتباره ما يئديه الطرف الأول وممثليه المفوضين من ملاحظات أو ما يقدمون من طلبات كتابية في كل ما يتعلق بالخدمات الاستشارية موضوع التعاقد وبمستوى أدائها والقائمين عليها ، وفي حالة عدم التزامه بذلك يتم تطبيق الجزاءات المنصوص عليها بكراسة شروط التعاقد .

#### مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

يلتزم الاستشاري بتوفير العدد الإجمالي كما يلي بيانهم يعتمدهم ويوافق عليهم الطرف الأول وهذا العدد قابل للزيادة أو النقصان حسب حاجة العمل ويقدم الاستشاري برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري).

د. محمد  
EnTirans  
CONSULTING

- عدد (١) مدير مشروع
- عدد (٣) مهندس طرق تنفيذ
- عدد (١) مهندس مكتب فنى
- عدد (٣) فنى مواد
- عدد (٣) فنى مساحة
- وتتواجد مجموعات عمل الاستشارى بموقع العمل ملوالم مدة تنفيذ المشروع وعلى امتداد ايام وساعات .
- في حالة الضرورة لعدم تواجد أحد أفراد الجهاز (الاجازات مثلاً) يتم توفير البديل المناسب وعلى نفس الدرجة من الكفاءة ويتم اعتماده من الهيئة ويجب أن يحدد الاستشاري البدلاء عند تقديم العروض الفنية وذلك لتقييمهم من البداية.
- ستقوم الهيئة باعتماد الجهاز الفنى للاستشارى من خلال السيرة الذاتية وشهادة الخبرة لكل فرد من افراد الجهاز وكذا من خلال مقابلة تجربتها الهيئة بهذا الخصوص معهم ، وللهيئة الحق في استبعاد اي شخص من الجهاز الفنى للمقدم من الاستشارى في اي وقت خلال فترة تنفيذ المشروع اذا ثبت عدم كفاءته في الموقع وعلى الاستشارى استبداله بأخر توافق عليه الهيئة.

#### مادة ٥ - تقديم التقارير الدورية والنهائية :

بعد ويقدم الاستشاري للهيئة التقارير التالي ذكرها (مستقلة عن التقارير التي تقدمها الشركة المنفذة لممثل الهيئة):

#### أولاً: التقارير الدورية:-

- يلتزم الاستشاري بتقديم نسختين ورقيتين وقرص مدمج من التقارير الدورية كل أسبوع للهيئة ، وكذلك تقرير شهري من ثلاث نسخ ورقية ونسخة على قرص مدمج مدعم بصور فيوتوغرافية لمراحل التنفيذ لكافة البنود ، وتكون التقارير الدورية على الشكل الآتي:-
- غلاف باسم الجهة المالكه والمشروع والاستشاري.
- يادها صفحة بمحتويات التقرير (فهرس).
- يادها خريطة للمشروع بشكل عام.
- صفحة بعنوان (تقرير عن أعمال شهر.....).

#### ويتضمن التقرير النقاط الآتية:-

- موقف تقدم سير الأعمال وتقارير عن استلام الأعمال والاختبارات الخاصة التي أجريت لها في معمل الموقع والمعمل المركزي المختص بالهيئة مدعمة بالرسومات والخرائط والجداول التوضيحية.
- تقرير المعدات وحالتها الفنية ومدى قدرتها على القيام بالأعمال.
- الجهاز الفنى للمقاول خلال مراحل التنفيذ للقطاعات والتوصيات اللازمة .
- قوائم الكميات التي يتم تنفيذها خلال الشهر والمطلوب صرفها في المستخلص الشهري للمقاول مع التوضيح بالصرف من عدمه وتقرير الخصومات اللازمة اذا تطلب الامر ذلك.
- يلتزم الاستشاري بتقديم شهادة ضبط جودة شهرية معتمدة منه للأعمال التي يتم تنفيذها خلال الشهر من الشركة المنفذة مرفقا بها جداول بنتائج الاختبارات المعملية التي أجريت على هذه الاعمال .
- المشاكل القائمة والمتوقعة والاجراءات المقترحة لحلها واي تعديل مقترح للبرنامج الزمني لدراسته واعتماده.

#### ثانياً: التقارير النهائية:-

- يقدم الاستشاري ٢ نسخة علي اقراص مدمجه و(٣) نسخة ورقية لكل تقرير عند إنهاء مرحلة عمل محددة مثل (أعمال الحفر، أعمال الردم، الأساس،.....) مدعمة بصور فيوتوغرافية

Emirates  
CONSULTING

#### مادة ٦ - ضوابط الاشراف على تنفيذ المشروع :

- يتم عقد اجتماعات دورية ( كل شهر أو كلما دعت الضرورة لذلك ) بين المكتب الاستشاري والادارة المختصة بالاشراف لمتابعة ماتم من أعمال وإعداد تقارير بنتائج الاجتماعات.
- للهيئة الحق فى متابعة ومراجعة الاعمال المكلف بها الاستشارى واصدار التعليمات اللازمة.
- على الاستشاري اعداد نماذج متابعة الأعمال وضبط وتوكيد الجودة أثناء التنفيذ والتي تشمل ولا تقتصر على ( طلب استلام الأعمال، دياگرام متابعة للتنفيذ، النماذج للمجموعة للأعمال المختلفة معدل أخذ التجارب لكل طرفة، وحجم التجارب المنفذة في الموقع والمعمل المركزي التابع للهيئة.....) واعتمادها من الإدارة المختصة بالهيئة

#### مادة ٧ - أتعاب الاستشاري لأعمال ضبط الجودة والإشراف على التنفيذ :

اعمال الاشراف بعد يناير ٢٠٢٣

| الوظيفة         | سنوات الخبرة | العدد | الفئة قبل التفاوض / الشهر | الفئة بعد التفاوض / الشهر | الاجمالى / الشهر | الاجمالى لمدة ١٢ اشهر |
|-----------------|--------------|-------|---------------------------|---------------------------|------------------|-----------------------|
| مدير المشروع    | ٢٠-١٥        | ١     |                           | ٥٢,٠٠٠                    | ٥٢,٠٠٠           | ٦٢٤,٠٠٠               |
| مهندس طرق تنفيذ | ٨-٤          | ٣     |                           | ٢٢,٣٠٠                    | ٩٩,٩٠٠           | ١,١٩٨,٨٠٠             |
| مهندس مكتب فنى  | ٨-٤          | ١     |                           | ٣٠,٠٠٠                    | ٣٠,٠٠٠           | ٣٦٠,٠٠٠               |
| فنى مواد        | ٨-٤          | ٣     |                           | ٢٤,٨٠٠                    | ٧٤٤٠٠            | ٨٩٢,٨٠٠               |
| فنى مساحة       | ٨-٤          | ٣     |                           | ٢٤,٨٠٠                    | ٧٤٤٠٠            | ٨٩٢,٨٠٠               |
| الاجمالى        |              | ١١    |                           |                           |                  | ٣,٩٦٨,٤٠٠             |

- يتحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمغات والتأمينات والاستقطاعات ... الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذہ الجامعات والذين قد ترى الهيئة الاستعانة بهم فى انجاز اي من الاعمال محل هذا العقد على الوجه الاكمل .
- الأتعاب عاليه شاملة كافة الرسوم والضرائب والتأمينات والاستقطاعات والإقامة والإعاشة وسائل الانتقال لجهاز الاشراف وجميع المصاريف الإدارية المباشرة والغير مباشرة سواء فى الموقع أو المكتب

#### مادة ٨ - نظام دفع الأتعاب :

- تدفع الأتعاب الخاصة بالاشراف على التنفيذ وضبط الجودة بمعدل شهري حسب رواتب فريق العمل الموضحة بعرضه المالي من خلال مستخلصات جارية معتمدة يتم صرفها من الهيئة مع خصم التناجزات والضرائب والاستقطاعات الواجبة طبقا للوائح والقوانين المنظمة لذلك .
- يحق للهيئة الأكتفاء بأى مرحلة من مراحل المشروع .

#### مادة ٩ - الخصومات حال الاخلال ببند لائحة الأتعاب :

- فى حالة تغيب أحد أفراد الاستشاري بموقع العمل عن الحد الأدنى لمطلوب للعمل طبقا لتعليمات المنطقة التالي يتم توقيع غرامة كالأتي:-

((القيمة الشهرية للفرد / ٣٠ × ١,٥)) عدد أيام الغياب ]

- فى حال إخلال جهاز الاستشاري بالمهام المنوطة به للمرة الاولى يتم خصم غرامة يومية تعادل غياب جهاز الاشراف المنوط به القيام بتلك الاعمال كما فى البند السابق مع توجيه انذار لهم .
- فى حالة تكرار الاخلال بالمهام للمرة الثانية يتم فسخ عقد الاعمال الاستشارية مع تنفيذ الاعمال على حساب الاستشاري دون التقيد بالفترات البيئية للإنذارات .

- فى حالة تأخر اعتماد طلب استلام مقدم من الشركة المنفذة بدون إيداء أسباب عن (٤٨) ساعة (طبقاً لكماسة شروط المشروع) يتم توقيع غرامة قدرها ٥٠٠٠ (خمس آلاف جنيه) جنيه عن كل يوم تأخير بالإضافة إلى مسؤوليته الكاملة عن أى مطالبات تعويض على تقدم بها الشركات المنفذة .

Emil Ibrahim  
CONSULTING

**مادة ١٠ - مدة العقد :**

و تبدأ فور توقيع العقد في التنفيذ و تستمر طوال الفترة المقررة لتنفيذ المشروع (١٢ شهر) و ما يستجد من مدد جديدة قد يتطلب اضافتها للمدة الأصلية بناء على ظروف التنفيذ دون اى زيادة ويقوم بالمشاركة في الاسلام الابتدائي للمشروع.

**مادة ١١ - مسئولية الاستشاري عن أعماله**

- يتحمل الاستشاري كامل المسؤولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير في اعتماد تنفيذ الأعمال أو وجود أي خطأ في التصميمات التي يشرف على تنفيذها وذلك في حالة عدم إخطار الجهة خطيا بهذه الأخطاء.

- يتحمل الاستشاري الآثار الناتجة عن الأضرار التي تصيب الآخرين من جراء تنفيذ التزامات عقده

**مادة ١٢ - مدة ضمان الاستشاري لأعماله**

يتحمل الاستشاري مسؤولياته بسبب خطأ أو إهمال في التصميم وذلك خلال المدد المنصوص عليها في اللوائح والقوانين المنظمة لذلك

**مادة ١٣ - القانون :-**

- هذا الدفتر خاضع لأحكام الشروط الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المنافسات والمزايدات وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.